

المدونة الكبرى

صار لا يستطيع الفرار فرماه آخر بعد ذلك فقتله أيؤكل أم لا قال قال مالك لا يؤكل فقد صار أسيره قلت فهل يضمنه هذا الذي رماه فقتله للأول فقال ما سمعت فيه شيئا وأراه ضامنا قلت أرأيت الرجل يرمي الصيد وهو في الجو فيصيبه فيقع إلى الأرض فيدركه ميتا فنظر فإذا سهمه لم ينفذ مقاتله أيؤكله في قول مالك قال قال مالك لا يأكله لأنه لا يدري من أي ذلك مات أمن السقطة أو من السهم قال وقال مالك وكذلك الصيد يكون في الجبل فيرميه الرجل فيتردى من الجبل فيموت قال قال مالك لا يأكله إلا أن يكون قد أنفذ مقاتله بالرمية قلت له أرأيت الرجل يطلب الصيد فيحرجه حتى يدخله دار القوم فيأخذه أهل الدار أو يأخذه الذي طلبه في دار القوم لمن يكون وكيف إن قال رب الدار دخل الصيد داري قبل أن يقع في ملكك أيها الطالب فقد صار ما في داري لي وقال الطالب أخذته قبل أن يقع في ملكك يا صاحب الدار لأن ما دخل دارك ليس بملك لك وإن كان لا مالك له ما القول في هذا قال لم أسمع من مالك فيه شيئا إلا أنني أرى أن الكلاب أو الرجل هو الذي اضطره ورهقه لأخذه فأراه له وإن كان لم يضطره وذلك بعيد لا يدري أتأخذه الكلاب أو الطارد في مثل ذلك أم لا وهو من الصيد بعيد فأرى الصيد لصاحب الدار ولا أرى لصاحب الكلاب ولا للطالب شيئا قال وقد سمعت مالكا يقول في الحبال التي تنصب إن ما وقع فيها فأخذه رجل أجنبي أن صاحب الحبال أحق به قلت أرأيت إن تعمدت صيدا فرميته وسميت فأصبت غيره آكله أم لا وكيف إن أنفذت الذي سميت عليه وأصبت آخر وراءه ولم أتعده قال قال مالك لا تأكل إلا الذي تعمدته وحده قلت أرأيت إن رميت صيدا وتعمدته ونويته ونويت آخر إن كان وراءه فأصابه سهمي أنه مما أرمي ولست أرى وراءه شيئا فأصبت هذا الذي رميت فأنفذته وأصاب السهم آخر وراءه أو أصاب سهمي الذي وراءه وأخطأه آكله أم لا قال قد أخبرتك أن مالكا سئل عن الرجل يرسل كلبه على الجماعة من الصيد فيطلبها فيكون خلفها جماعة أخرى فيأخذ من